Jerash for Research and Studies Journal مجلة جرش للبحوث والدراسات

Volume 19 | Issue 1 Article 6

2018

The Determinants of The private Saving in The Islamic Economy: A Comparative Study

Abdullah Al badaren
Yarmouk University, Jordan, Abdullahbadaren@yahoo.com

Follow this and additional works at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jpu

Part of the Accounting Commons

Recommended Citation

Al badaren, Abdullah (2018) "The Determinants of The private Saving in The Islamic Economy: A Comparative Study," *Jerash for Research and Studies Journal* مجلة جرش للبحوث والدراسات: Vol. 19 : Iss. 1 , Article 6.
Available at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jpu/vol19/iss1/6

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Jerash for Research and Studies Journal مجلة جرش للبحوث والدراسات by an authorized editor. The journal is hosted on Digital Commons, an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aaru.edu.jo, marah@aaru.edu.jo, u.murad@aaru.edu.jo.

The Determinants of The private Saving in The Islamic Economy: A Comparative Study

Cover Page Footnote
محاضر متفرغ، قسم الاقتصاد والمصارف الاسلامية، جامعة اليرموك

This article is available in Jerash for Research and Studies Journal مجلة جرش للبحوث والدراسات:
https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jpu/vol19/iss1/6

محددات الادخار الخاص في الاقتصاد الإسلامي: دراسة مقارنة

The Determinants of The private Saving in The Islamic Economy: A Comparative Study

عبد الله البدارين*

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة على الادخار الخاص في الاقتصاد الاسلامي مقارنةً مع الاقتصاد التقليدي، من أجل استقصاء الفروق بين النظامين فيما يخص معززات الادخار، وقد توصلت الدراسة إلى أن الادخار في الاقتصاد الاسلامي يتأثر بالكثير من المحددات المؤثرة في الادخار في الاقتصاد التقليدي؛ كالدخل والثروة والاستهلاك والاسعار وتوزيع الدخل وغيرها، ولكنه يختلف من حيث استبعاد سعر الفائدة وضبطه لهيكل السوق وطبيعة الاستهلاك، ووجود أحكام عديدة تؤثر في معدلات الادخار، وكيفية التصرف بالمدخرات المتراكمة؛ كفرض الزكاة وتحريم الاحتكار والاكتناز والتوجه الى الاستثمار الحقيقي، وهذا يعني تمتع الاقتصاد الإسلامي بمحددات تدعم الادخار وتدعم توجيهه إلى الاستثمار الحقيقي المفيد للمجتمع ككل.

الكلمات المفتاحية: الادخار، الدخل، الاستهلاك، سعر الفائدة، الزكاة، الاحتكار، الاكتناز.

* محاضر متفرغ، قسم الاقتصاد والمصارف الاسلامية، جامعة اليرموك.

Published by Arab Journals Platform, 2018

Abstract
This study aimed to determine the factors affecting the private saving in the Islamic economy, compared with the traditional economy, in order to investigate the differences between the two systems in terms of boosters savings, the study found that the saving in the Islamic economy is affected by a lot of determinants affecting the savings in the traditional economy; such as income, wealth, consumption, prices, and income distribution, etc., but it differs in terms of the exclusion of the interest rate, adjust the structure of the market, the nature of consumption, and the presence of the provisions of the many affect savings rates, and how to dispose of savings accumulated; such as imposing Zakat and the prohibition of monopoly and compactness and go to real investment, and that means the enjoyment of Islamic economics determinants of support savings and support directed to the real investment is useful for society as a whole.
Key words: Savings, Income, Consumption, Interest rate, Zakat, Monopoly, Hording.

المقدمة:

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: يعتبر الادخار ركيزة مهمة من ركائز التقدم الاقتصادي، ويعتمد ذلك على حجم المدخرات المتراكمة، ومدى فعالية تحويلها إلى الاستثمار، حيث يساهم في دوران عجلة النمو والتنمية من خلال زيادة التراكم الرأسمالي، وانعاش الاقتصاد بشكل أفضل، وتساهم في تحقيق العوائد للمدخرين مما يرفع من رفاهية الأفراد والمجتمع ككل، لذلك فقد سعت مختلف الأنظمة لتشجيع الادخار لتوفير رافد رئيسي للاستثمار.

ومن المعروف أن الإسلام أولى الحياة الاقتصادية أهمية خاصة، نظرا لدور الاقتصاد في القوة والتقدم، وحفظ كرامة الأفراد من خلال توفير الحياة الكريمة. لذلك فقد أولى أهمية واضحة للادخار وحث عليه، ووضع له ضوابط تحكمه وتوجهه التوجيه السليم.

ويرى المطلع على تفاصيل الدراسات الاقتصادية أن الادخار عادةً ما يتم تناوله كجزء من الاستهلاك أو الاستثمار، حيث يدرس من خلال دراسة الاستهلاك والاستثمار ومحدداتهما. ومن هنا فقد جاءت هذه الدراسة لإعطاء الادخار الخاص قيمته التي يستحق كمحرك هام للنشاط الاقتصادي، من حيث كيفية تراكم المدخرات، وكيفية التعامل معها وتوجيهها بعد التراكم، ومن هنا فإن محددات الادخار لا تقتصر على العوامل التي توجّه الأموال نحو الادخار، وانما تمتد إلى جانب أكثر أهمية وهو العوامل التي توجّه المدخرات نحو الاستثمار، وإخراجها من إطار الاكتناز الذي يحرم الأمة من جزء مهم من ثروته من خلال تعطيلها، وتظهر أهمية ذلك من اهتمام الغرب بحيازة مدخرات الشعوب المسلمة، من خلال إنشاء النوافذ والفروع والمصارف الإسلامية.

أهمية الدراسة: تنبع أهمية هذه الدراسة من الأهمية التي يتمتع بها الادخار في الاقتصاد بشكل عام، حيث يعتبر أحد الروافد الهامة للاستثمار وبالتالي للنمو والتنمية، ويعتمد الاقتصاد بشكل كبير على معدلات الادخار، وكيفية التعامل مع المدخرات، كما تنبع الأهمية من الدراسة المستمرة للادخار ومحدداته كجزء لا يتجزأ من الاستهلاك.

أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى:

1 - بيان محددات الادخار في الاقتصاد التقليدي والإسلامي.

2 بيان الفروق الجوهرية بين محددات الادخار في الاقتصاد الاسلامي والتقليدي.

3 - بيان أثر بعض الأحكام الشرعية على الادخار الخاص في الاقتصاد الاسلامي كتحريم الربا والاكتناز وضوابط الاستهلاك وبنية السوق الاسلامية.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في الأسئلة التالية:

1 - ما هي محددات الادخار في الاقتصاد التقليدي والإسلامي؟

2 - ما هي الفروق الجوهرية بين محددات الادخار في الاقتصاد الاسلامي والتقليدي؟

3 - ما أثر بعض الأحكام الشرعية على الادخار الخاص في الاقتصاد الاسلامي كتحريم الربا والاكتناز وضوابط الاستهلاك وبنية السوق الاسلامية؟

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي المقارن من خلال تحديد محددات الادخار ووصف طبيعتها وآلية تأثيرها على الادخار، ورصد الفروق في محددات الادخار بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التقليدي.

محددات الدراسة:

عدم توفر دراسات سابقة تبحث محددات الادخار الخاص في الاقتصاد الاسلامي.

الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات التي تناولت محددات الادخار الخاص في الاقتصاد التقليدي، ولكنها تنعدم في إطار الاقتصاد الإسلامي في ضوء ما استطاع الباحث الاطلاع عليه، حيث اقتصرت الدراسات على دراسة مفهوم الادخار ومشروعيته وأهدافه وثمراته، ولا ترتبط بالموضوع الدقيق للدراسة.

إضافة الدراسة:

يتوقع أن تتمثل إضافة الدراسة في:

1 - حصر محددات الادخار في الاقتصاد الإسلامي.

2 - بحث أثر بعض الأحكام الشرعية على الادخار الخاص في الاقتصاد الإسلامي، ورصد الاختلافات المترتبة على هذه الأحكام عن محددات الادخار في الاقتصاد التقليدي.

خطة الدراسة:

بالإضافة إلى المقدمة والنتائج والتوصيات تتكون الدراسة من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الادخار: مفهومه وأنواعه ومشروعيته، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: مفهوم الادخار

المطلب الثاني: أنواع الادخار

المطلب الثالث: مشروعية الادخار

المبحث الثاني: محددات الادخار الخاص في الاقتصاد التقليدي

المبحث الثالث: محددات الادخار الخاص في الاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: المحددات المشتركة

المطلب الثاني: المحددات التي يختص بها الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول: الادخار مفهومه وأنواعه ومشروعيته

المطلب الأول: مفهوم الادخار

أولا: الادخار في اللغة: ذخر الذال والخاء والراء[1]، أصلها اذتخر، فقلبت التاء إلى دال لصعوبة النطق، ومن ثم ادغمت الدال والذال فأصبحت ادّخر[2]، ذخر الشيء: اختاره أو اتخذه[3]، وتأتي بمعنى خبأ الشيء لوقت الحاجة[4]، والذخيرة: ما ذخر الانسان لنفسه؛ فيقال مجازا ذخر لنفسه حديثا حسنا، ويقال أعمال المؤمن ذخائره[5]، وتعني كذلك إحراز الشيء وحفظه، وتأتي بمعنى الجوف، فيقال ملأ البعير مذاخره[6]. ويظهر من خلال ما ورد في المعنى اللغوي للادخار أنه يعني حفظ الشيء لاستخدامه وقت الحاجة.

ثانيا: الادخار في الاصطلاح: يتولد الادخار عندما يكون الانفاق الاستهلاكي أقل من الدخل[7]. ويعرف الادخار على أنه تأخير الانفاق للمستقبل[8]، أو زيادة الدخل عن الانفاق الاستهلاكي[9]، والادخار الخاص هو الدخل الفائض بعد الاستهلاك ودفع الضرائب[01]، أو هو ذلك الجزء من الدخل الذي لا ينفق على الاستهلاك ولا يدفع كضرائب[11]، ويمثل الادخار الفرق بين الدخل والاستهلاك[21].

المطلب الثاني: أنواع الادخار

يقسم الادخار في الاقتصاد إلى ادخار اختياري وادخار اجباري:

- الادخار الاختياري: هو الادخار الذي يقوم به الأفراد برغبتهم، وينتج عن وجود فائض من الدخل بعد الإنفاق الاستهلاكي ودفع الضرائب والمدفوعات الاجبارية الأخرى[31]. ويعتمد حجم الادخار الاختياري على درجة الوعي الادخاري بين الأفراد، ومدى تطور المؤسسات التي تُعنى بالادخار كالقطاع المصرفي والأسواق المالية[41]، ويسعى الأفراد

Published by Arab Journals Platform, 2018

للادخار الاختياري لتأمين مستقبلهم ومستقبل ورثتهم، ومن أجل تحقيق عائد من استثمار المدخرات، وقد ينتج الادخار عن عدم القدرة على استهلاك الدخل كاملا[51].

- الادخار الإجباري: وهو الادخار الذي يقوم به الشخص رغما عنه بتأثير من عوامل خارجية، كالقرارات الحكومية وقرارات مجالس ادارات الشركات المساهمة العامة، ويشمل ذلك الضرائب والرسوم، والاقتطاعات الاجبارية كصناديق التقاعد وصناديق الادخار وصناديق الاسكان والأرباح المحتجزة والاحتياطيات وغيرها[61].

كما يقسم الادخار الى ادخار خاص وادخار عام، حيث يشكلان في مجموعهما الادخار القومي، وهو مجموع الدخل القومي الباقي بعد الانفاق الاستهلاكي والانفاق الحكومي.

- الادخار الخاص: وهو الادخار الذي يتحقق من دخل القطاع العائلي بعد الانفاق الاستهلاكي ودفع الضرائب والرسوم وغيرها؛ أي أنه يتكون من الادخار الاختياري والإجباري للقطاع العائلي.
- الادخار العام: وهو الادخار الذي يتحقق من ايرادات الدولة بعد الانفاق الحكومي، ويتمثل في صورة فائض الموازنة؛ أي أنه الفرق بين ايرادات ونفقات الدولة[71].

المطلب الثالث: مشروعية الادخار

ورد العديد من الأدلة التي تتراوح بين مشروعية الادخار وذم الادخار، وفي هذا المطلب نعرض لبعض من الأدلة التي تبين مشروعية الادخار بشكل موجز؛ لأن محور البحث يختص بمحددات الادخار، وليس البحث في مشروعيته.

حث الإسلام على إدارة المال، واستخدامه بما يتوافق مع أحكام الشريعة السمحة، وتظهر مشروعية الادخار في الاقتصاد الإسلامي من خلال تشجيع القرآن الكريم على الادخار، وبين الأسلوب الأمثل له لمواجهة الأزمات الاقتصادية، ويظهر ذلك من قصة نبي الله يوسف عليه السلام، فقال تعالى(إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ)(يوسف: ٤٨)، وتحصنون تعني تدخرون[81]، وقال تعالى : قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ (يوسف: ٤٧)، فتعرض الآية الكريمة كيفية ادخار الحبوب لسنوات القحط، فكانت اسلوبا ناجعا لتجاوز الأزمة الاقتصادية المتوقعة، وهذا يدل بوضوح على مشروعية الادخار والحث عليه.

وتظهر كذلك من خلال الحث على الاعتدال في الانفاق، حيث يقول تبارك وتعالى في محكم التنزيل: وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا (الفرقان: ٦٧)، وقوله تعالى: وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (الإسراء: ٢٦)، فالإسلام لا يقبل بالتبذير والإسراف ولا التقتير، فالاعتدال هو أهم سمات الدين الإسلامي، والاعتدال في الانفاق يقتضي وجود فائض من الدخل بعد الاستهلاك، مما يعني وجود الادخار وبالتالي

مشروعيته والترغيب به[91].

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا بمكة ... فقال: ((يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ))، قلت يا رسول الله أوصي بمالي كله؟ قال: ((لا))، قلت فالشطر؟ قال: ((لا))، قلت: الثلث؟ قال: ((فَالثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ، حَتَّى اللُّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ، فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ))[02]، وهذا يدل على حث النبي صلى الله عليه وسلم على حفظ المال للورثة، وعدم تركهم فقراء يحتاجون المساعدة، وهذا ينطبق على مفهوم الادخار.

وروي عن كعب بن مالك قال: قلت يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: ((أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ))، فقلت: فإني امسك سهمي الذي بخيبر[12]. ويدل هذا الحديث بوضوح على الحث على الادخار، وحفظ شيء من المال للمستقبل.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: ((خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ))[22]، وعندما تكون الصدقة من الغني فهذا يعني عدم التصدق بكل ما يملك؛ أي أنه يدخر شيئا لنفسه. وعن عمر رضي الله عنه ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ((، ويدل الحديث على جواز الادخار للأهل قوت سنة[32].

وقد أجمع علماء المسلمين على جواز الادخار[42]، ومن المنطق أن يجيز الإسلام الادخار، لأن فيه أخذا بالأسباب، واستعدادا لمواجهة الظروف المستقبلية، وما قد يرافقها من احتياجات طارئة تحتاج إلى الانفاق عليها، وبدون الادخار لا يمكن الوفاء بها، كما أن الادخار أصبح يمثل مصدر للدخل من خلال استثمار المدخرات، فالمدخرات هي عصب الاقتصاد، حيث تعتبر مصدرا رئيسيا من مصادر تمويل الاستثمار والتنمية.

المبحث الثاني: محددات الادخار في الاقتصاد التقليدي

يلعب الادخار دورا هاما في تحقيق التوازن الاقتصادي على المستوى الكلي، فيتكون الدخل الكلي Y في الاقتصاد من الاستهلاك C والادخار S والضرائب T، بحيث تمثل هذه العناصر معادلة العرض الكلي AS (AS=Y=C+S+T)، وعلى الجانب الآخر يتكون الطلب الكلي AD من الاستهلاك C والانفاق الحكومي G والاستثمار I وصافي الصادرات (الصادرات - الواردات) X-M، ويتحقق التوازن الكلي عند تساوي العرض الكلي مع الطلب الكلي AS=AD، ويظهر ذلك من المعادلة التالية :

$$C + S + T = C + G + I + X - M$$

Published by Arab Journals Platform, 2018

ويشترط لتحقيق التوازن الكلي تساوي اجمالي الادخار واجمالي الاستثمار المخطط I_p :

$$S + T - G = I_p + X - M$$

ويعتبر الادخار من عناصر التسرب في الاقتصاد بما فيها الاكتناز H، ويظهر ذلك من خلال تساوي عناصر التسرب والحقن :

$$S + M + T + H = I + X + G$$

أي أن الادخار يلعب دور مهم في التوازن من خلال تساوي الادخار مع الاستثمار المخطط، وتساوي عناصر التسرب مع عناصر الحقن[52].

ويتأثر الادخار الخاص بالعديد من المحددات، وأهمها:

أولا : الدخل Income: يعتبر الدخل هو المحدد الرئيسي للادخار، حيث رُبطت جميع مفاهيم الادخار بالدخل، حيث يقسم الدخل عادةً بين الاستهلاك والادخار؛ فالادخار هو فضلة الدخل بعد الاستهلاك، ويرتبط الدخل بعلاقة طردية مع الادخار، فكلما زاد الدخل زادت فرص الادخار وفقا لنظرية كينز في الدخل المطلق[62]، ويظهر ذلك من الشكل رقم (1).

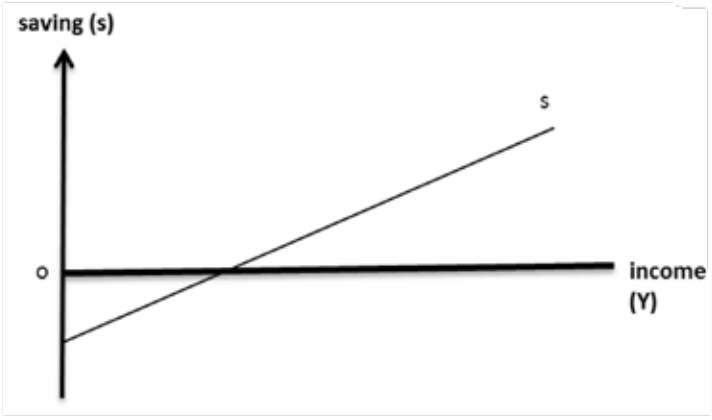

شكل رقم (1) : علاقة الادخار بالدخل[72]

وما يهمنا في هذا السياق هو الدخل المتاح (القابل للتصرف)، وهو صافي الدخل المتمثل في الدخل الشخصي بعد استبعاد بنود الادخار الاجباري كالضمان الاجتماعي وصناديق الادخار والضرائب وغيرها، وهو الدخل الذي يعكس القوة الشرائية وبالتالي امكانية الادخار.

ثانيا: الثروة Wealth: هي القيمة السوقية لمجموع ما يملكه الفرد من اصول، وتعتبر الثروة هي نتاج الادخار عبر الزمن، وتشمل: العقارات والسيارات والاصول المالية والحسابات المصرفية وغيرها، مخصوما منها جميع الخصوم من ديون وسلف وقروض وغيرها.

ويرى فريدمان وفقا لنظرية الدخل الدائم أن الادخار والاستهلاك يعتمدان على الثروة التي تتكون من الدخل الحالي والمدخرات مضافا إليها القيمة الحالية للدخل المتوقع مستقبلا، وذلك بافتراض كفاءة السوق المالي، وقدرة الفرد على توقع ثروته في أي وقت، ومن هنا فإن الادخار كما هو الاستهلاك يتأثر بالتغيرات المفاجئة والمؤقتة في الدخل[82]. ويتأثر الادخار كذلك بطبيعة الثروة، فكلما كانت الاصول المكونة للثروة اقرب للسيولة، كلما تضاءلت فرص الادخار لحساب الاستهلاك[92].

ثالثا : الاستهلاك Consumption: وهو انفاق القطاع العائلي على السلع والخدمات[03]، يعتمد الادخار بشكل مباشر على الاستهلاك، حيث ينقسم الدخل Y بين الاستهلاك C والادخار S، (Y = C + S)، وتؤثر جميع محددات الاستهلاك بشكل غير مباشر في الادخار؛ أي أنها تترك أثرها على الاستهلاك فيؤثر ذلك على الادخار تبعا لتغيرات الاستهلاك، ويعبر عن علاقة الاستهلاك بالدخل من خلال الدالة ($C=C_0+C_1Y$)، ومنها تكون دالة الادخار ($S=-C_0+(1-C_1)Y$)؛ أي أن الادخار هو فضلة الدخل بعد الاستهلاك، كما أن الميل الحدي للاستهلاكMarginal Propensity to Consume (MPC=$\Delta Y / \Delta C$) هو متمم الميل الحدي للادخارMarginal Propensity to Save (MPS=$\Delta Y / \Delta S$)؛ أي أن (MPC + MPS = 1)، فتغيراتMPC تترك أثرها علىMPS ؛ أي أن العوامل التي تؤثر على نصيب الاستهلاك من الدخل، تؤثر تلقائيا على نصيب الادخار من الدخل، بما أن الاستهلاك والادخار هما متنافسان على التصرف بالدخل[13]. ويرتبط الاستهلاك بالدخل ارتباطا موجبا كما يظهر في الشكل رقم (2)؛ فكلما زاد الدخل زاد الاستهلاك ولكن بدرجة أقل[23]، ولكن الاستهلاك يبدأ اكبر من الصفر، عكس الادخار الذي يبدأ سالبا عندما يزيد الاستهلاك عن الدخل، ويصل إلى الصفر عندما يتساوى الاستهلاك مع الدخل، وبعدها تبدأ امكانية الادخار[33].

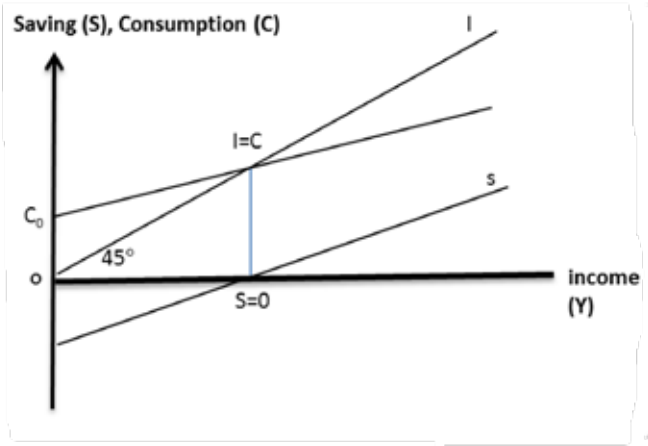

الشكل رقم (2) العلاقة بين الدخل والاستهلاك والاستثمار[43]

رابعا : نظرة المجتمع للاستهلاك والادخار: تؤثر نظرة المجتمع لكل من الاستهلاك والادخار على الادخار الخاص، فالمجتمع الذي يتميز بحب الاستهلاك وتعدد أنماط الاستهلاك من خلال سيادة التقليد والمحاكاة في الاستهلاك، فيكون فيه نصيب الاستهلاك من الدخل أكبر من نصيب الادخار، والعكس في حالة المجتمع الذي يهتم بالادخار، وكل ذلك يعتمد على عوامل اجتماعية وثقافية ونفسية واقتصادية[53].

خامسا: الاسعار Prices : تؤثر تغيرات أسعار السلع والخدمات بشكل غير مباشر على الادخار، فتغيرات الاسعار تؤثر على الجزء الموجّه من الدخل إلى الانفاق الاستهلاكي، وبالتالي تترك أثرها على الجزء المتبقي للادخار، وذلك نظرا للعلاقة التي تربط الثالوث المكون من الدخل والاستهلاك والادخار.

ومن هنا فإن الأسعار ترتبط بعلاقة عكسية مع الادخار، فكلما اتجهت الأسعار نحو الارتفاع اتجه الادخار إلى الانخفاض؛ أي أن ارتفاع الأسعار يقود إلى التضخم وتآكل القوة الشرائية، فيتطلب الأمر مزيدا من الانفاق الاستهلاكي للحفاظ على المستوى المعيشي ذاته، ويكون ذلك من خلال انفاق المزيد من الدخل، وقد يتعدى ذلك الى تحرير المدخرات المتراكمة.

وقد تكون العلاقة عكسية في بعض الاحيان ؛ فإذا كان الفرد تاجرا، وانخفض سعر سلعته فسوف تتآكل أرباحه، مما يعني تدني قدرته على الادخار، ويتشابه ذلك مع ما حدث في البرازيل في منصف القرن العشرين، ففي عام 1954 كان مزارع البن البرازيلي يحتاج أربعة عشر كيسا من البن للحصول على سيارة جيب الأمريكية، وفي عام 1962 أصبح ذات المزارع يحتاج إلى تسعة وثلاثين كيسا لشراء ذات السيارة[63]، مما يعني تآكل الدخل بسبب تراجع سعر السلعة، وبالتالي تراجع القدرة على الادخار.

سادسا: هيكل توزيع الدخل : يؤثر توزيع الدخل بين أفراد المجتمع على الميل الحدي نحو الاستهلاك والادخار، فالطبقات الغنية تتميز بميل حدي منخفض نحو الاستهلاك، وميل حدي مرتفع نحو الادخار، مما يعني ارتفاع نسبة الادخار من دخل تلك الطبقات، والعكس بالنسبة للطبقات الفقيرة؛ أي أن انحصار الثروة بيد فئة قليلة تعني انحصار القدرة الادخارية لدى تلك الفئة، لذلك كلما اقترب هيكل توزيع الدخل من خط التوزيع المتساوي، كلما ارتفعت نسبة أفراد المجتمع القادرين على الادخار، وبالتالي نسبة المدخر من الدخل[73].

سابعا: سعر الصرف Exchange Rate: يعكس سعر الصرف قيمة العملة المحلية، مما يترك أثرا ظاهرا على أوجه التصرف المحتملة بالدخل، ففي حال انخفاض قيمة العملة نتيجة لتغيرات سعر الصرف، فمن المتوقع تراجع الميل الحدي للادخار لحساب الاستهلاك، نظرا لتراجع القوة الشرائية للعملة التي تحتاج للمزيد من الانفاق الاستهلاكي لتعويض فرق القوة الشرائية اللازم للحفاظ على مستوى المعيشة السابق، وفي حال ارتفاع قيمة العملة

يحدث العكس، وهذه الآثار تظهر بوضوح في حال استخدام سعر الصرف العائم او المرن[83].

ثامنا : الضرائب Taxes: تقتطع الضرائب جزءا من الدخل، وعادةً ما يكون هذا الاقتطاع من الجزء الموجه للادخار، فالفرد لن يقوم بتقليص الدخل المخصص للاستهلاك ما دام هناك فائضا موجه للادخار؛ أي أن أي زيادة تطرأ على نسبة الضرائب المقتطعة ستكون حتما من المدخرات الاختيارية، وقد يكون التأثير معاكسا في حالة فرض الضريبة على الاستهلاك[93]. وقد تكون الضرائب ادخارا اجباريا، عندما تقتطع من الدخل الحالي ويستفيد منها الفرد مستقبلا على شكل تعويضات أو معاشات تقاعدية،

تاسعا : الاعانات Subsidies: تعتبر الاعانات المقدمة للأفراد جزءا إضافيا من الدخل أيا كان مصدرها، وتأثيرها يعتبر تأثير معاكس تماما لتأثير الضرائب على الادخار؛ أي أنها تعتبر معزز من معززات الادخار، فزيادة الدخل بسبب زيادة الاعانات تنعكس بشكل إيجابي على الادخار ولو بشكل جزئي.

عاشرا : سعر الفائدة Interest Rate: يعتبر سعر الفائدة أكثر محددات الادخار تناولا في الفكر الاقتصادي التقليدي، فيرى ميل Mill أن الفائدة تمثل دخلاً لمالك رأس المال ؛ فهي ثمن للادخار، ويتحدد سعر الفائدة حسب عرض المدخرات والطلب عليها[04]، وسعر الفائدة عند مارشال Marshall هو ثمن الامتناع عن الاستهلاك، واعتبره عنصر هام في التكوين الرأسمالي من خلال تشجيع الافراد على الادخار[14]؛ أي أن سعر الفائدة هو ما يجعل الفرد مستعدا للتخلي عن الاستهلاك الحالي مقابل الاستهلاك المستقبلي[24].

كما بيّن فيشر Fisher أن سعر الفائدة يتحدد بالصبر على عدم إنفاق الدخل، وما يتوفر من فرص لاستثمار المدخر من الدخل، وسعر الفائدة هو المعدل الذي يجعل الفرد مستعدا للتخلي عن الاستهلاك الحالي مقابل الاستهلاك المستقبلي[34]، ويعتبر فيكسل Wicksell من المدرسة السويدية أن الفائدة هي محور النشاط الاقتصادي، ويعتمد عليها التوجه الاستثماري للمنظمين، وتعتمد معدلات الادخار تعتمد بالدرجة الأولى على سعر الفائدة وترتبط به طردياً، ويتحدد حجم المدخرات حسب العلاقة بين سعر الفائدة السوقي والطبيعي ؛ فإذا ارتفع سعر الفائدة السوقي مقارنة مع سعر الفائدة الطبيعي فسوف يكون هناك توجه من المنظمين للحد من الاستثمار بسبب خسائر المنظمين، ويزيد من هذا التراجع انخفاض الميل الحدي للاستهلاك وزيادة الادخار وانخفاض الأسعار، فتتولد مشكلة تراكم المدخرات، ويحدث العكس في حال انخفاض سعر الفائدة السوقي[44].

وهذا الأمر أكده ماكينون McKinnon وشو Shaw 1973 في أبحاثهم حول معوقات التنمية في الدول النامية، حيث توصلوا إلى أن سياسة الكبح المالي التي تمارسها الدول النامية وعلى رأسها فرض أسعار محددة للفائدة تؤدي إلى الحد من معدلات الادخار، وبالتالي فإنها تلحق الضرر بالاستثمار والتنمية، وتقف عائق أمام تقدمها، واقترحوا اتباع سياسة

التحرر المالي وعلى وجه الخصوص تحرير أسعار الفائدة لدعم معدلات الادخار التي تدعم الاستثمار والتنمية[54].

ويخالف ساموبلسون Samuelson ذلك فيرى عدم وجود ارتباط حقيقي بين سعر الفائدة والادخار، فعند زيادة سعر الفائدة قد ينخفض ادخار بعض الأفراد، والكثير من الناس لا يربطون حجم مدخراتهم بسعر الفائدة، فحجم مدخراتهم متقارب في الفترات المختلفة على الرغم من وجود تغيرات لا يستهان بها لأسعار الفائدة[64].

حادي عشر : التوقعات المستقبلية Future Anticipations : تترك التوقعات المستقبلية بشأن الدخل والأسعار وسعر الفائدة وسعر الصرف والضرائب والاعانات، أثرا واضحا على الادخار ؛ ففي حال وجود توقعات بزيادة الدخل مستقبلا فمن المتوقع ازدياد الميل الحدي للاستهلاك، وبالتالي انخفاض الميل الحدي للادخار، نظرا لاحتمالات تزايد القدرات الشرائية مستقبلا، ويحدث العكس في حال توقعات انخفاض الدخل مستقبلا، وفي حال وجود توقعات مستقبلية تشير إلى ارتفاع معدلات التضخم، فمن المتوقع ارتفاع الميل الحدي للادخار؛ لتوفير القدرة الاستهلاكية المستقبلية في ظل توقعات تدهور القوة الشرائية مستقبلا، ويحدث العكس في ظل وجود توقعات تشير إلى انخفاض معدلات التضخم. ويقاس ذلك على جميع المحددات سالفة الذكر.

ثاني عشر : المديونية Indebtedness: تؤثر مديونية الأفراد وخصوصا القروض بفائدة على معدلات الادخار، فالقرض بفائدة يحتاج لسداد قيمة القرض وفائدته، وتسديد الفائدة يكون عادةً على حساب الادخار.

ثالث عشر : النظام المالي والمصرفي Financial and Banking System: تؤثر طبيعة النظام المالي والمصرفي والمؤسسات المكونة لهما على معدلات الادخار، وخاصة لدى صغار المدخرين، فتوفر المؤسسات التي تعنى بالادخار، وتطورها، يرفع من معدلات الادخار، ويعتمد ذلك على مدى الانتشار وتقدم الخدمات وسلاسة التعامل وعوائد المدخرات، وقد انتشرت هذه المؤسسات بشكل كبير كالأسواق المالية وبنوك الادخار والاقراض وصناديق الاستثمار والتقاعد والصناديق المشتركة والمحافظ الاستثمارية[74].

المبحث الثالث: محددات الادخار الخاص في الاقتصاد الإسلامي

تتشابه نظرة الاقتصاد الإسلامي لبعض محددات الادخار مع نظرة الاقتصاد التقليدي، وتختلف في البعض الآخر منها ؛ حيث تختلف النظرة بشكل واضح في أثر سعر الفائدة، والانفاق الاستهلاكي بدرجة أقل، وتتميز بوجود العديد من الأحكام الشرعية التي تضبط الادخار، ويتناول هذا المبحث محددات الادخار في الاقتصاد الاسلامي من خلال مطلبين: يبحث المطلب الأول في المحددات المشتركة بين الاقتصاديين، ويبحث المطلب الثاني في المحددات التي يختص بها الاقتصاد الاسلامي.

المطلب الأول: المحددات المشتركة: تعتبر محددات الادخار التي تتميز بخضوعها لقوانين فنية محددات مشتركة للادخار في الاقتصاد الاسلامي والتقليدي، ومن ذلك الدخل والاستهلاك والاسعار وسعر الصرف والضرائب والاعانات والمديونية وطبيعة النظام المصرفي والتوقعات المستقبلية.

وعلى الرغم من ذلك فهناك بعض الأمور التي تجعل آثار بعض هذه المحددات تختلف في الاقتصاد الاسلامي عنه في الاقتصاد التقليدي.

أولا: الاستهلاك: يؤثر الانفاق الاستهلاكي بشكل كبير في الادخار- كما تبين في المبحث السابق - حيث أن الدخل يتكون من الاستهلاك والادخار، فأي تغيرات في الاستهلاك يظهر أثرها بوضوح على الادخار، ومن هنا فالفروق بين طبيعة الاستهلاك في المجتمع الغربي والمجتمع المسلم تؤثر على الادخار في كلا الاقتصادين.

وأصبحت ثقافة الاستهلاك في الرأسمالية تتميز بالنزوع خلف الرغبات والنزوات، فأصبح الاستهلاك منفصما عن الحاجات الحقيقية، وأصبح الاعلام بتمويل من أساطين المال والانتاج هو الموجه الأول لرغبات المستهلكين، فأصبح الاستهلاك هو العقيدة السائدة في عصر المعلومالية[84]. وبذلك اندثر رشد المستهلك الذي شغل طويلا قمة هرم فروض التحليل الاقتصادي، وأصبح المستهلك وذوقه رهنا بيد المنتج وليس العكس.

وقد انتشر في المجتمع الغربي عدد من الانماط الاستهلاكية التي تجافي المقصد الحقيقي للاستهلاك ؛ ومنها أثر التشبّه The Bandwagon Effect ويكون من خلال طلب المستهلك للسلعة تشبها بمستهلكين آخرين، وأثر الانفراد The Snob Effectويكون من خلال طلب المستهلك للسلعة التي لا يطلبها عدد كبير من المستهلكين، وأثر التفاخر أو أثر فبلن The Veblen Effect ويكون من خلال طلب المستهلك للسلعة التي تتميز بارتفاع سعرها[94].

ومن هنا أصبح الجموح الاستهلاكي، والتفنن في الاسراف والتبذير، ومطاردة النزوات طريقا مشرع الابواب لإفناء الدخول والثروات، مما يعني تضاءل حصة الادخار من الدخل، وهذا الأمر كرّس تمركز الثروة بيد فئة قليلة من أفراد المجتمعات.

وعلى النقيض تماما فإن نظرة الاقتصاد الاسلامي للاستهلاك، فوظيفة الاستهلاك هي الحفاظ على وجود الانسان، واستمرار قدراته اللازمة لقيامه بواجباته في الخلافة وعمارة الارض، ومن هنا فإن استهلاك الفرد المسلم يقتصر على الطيبات اللازمة لإشباع حاجاته، ويظهر ذلك من قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (البقرة: ١٧٢)، وقوله تعالى: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ (المائدة: ٣).

ويتميز كذلك بوسطيته بعيدا عن الاسراف والتبذير والبخل والتقتير، ويظهر ذلك من قوله تعالى: وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا (الفرقان: ٦٧)، وقوله تعالى: وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا (الإسراء: ٢٩)، وإلى جانب ذلك يتوجب مراعاة حاجات المجتمع ككل بعيدا عن الانانية[05]، وهذه المعطيات تحصّن المجتمع المسلم من انماط الاستهلاك السائدة في الغرب، وهذا يساهم في رفع نسبة الادخار من الدخل على حساب الاستهلاك، أو على الأقل تحد من تآكل هذه النسبة بشكل كبير.

ثانيا: الاسعار: تترك تغيرات الأسعار – كما تبين في المبحث الأول – أثرا واضحا على الادخار، وذلك من خلال تأثيرها على نصيب الانفاق الاستهلاكي من الدخل، وتلعب طبيعة السوق من حيث البنية والآلية دور كبير في استقرار الأسعار، وبالتالي استقرار نسبة الادخار من الدخل.

وقد ترك الاسلام الحرية لآلية السوق لإفراز الثمن العادل، وذلك بعد وضع العديد من الأحكام التي ضبطت بنية السوق ؛ ويظهر ذلك من السعي لتوفير المعلومات الصحيحة حول محل العقد، من خلال النهي عن الغرر والتغرير والغش والتدليس والنجش وغيرها، ومنعت كذلك التلاعب بآلية السوق من خلال منع الممارسات التي تؤثر على قوى العرض والطلب كالاحتكار وتلقي الجلب وبيع الحاضر للباد، وتسعى كذلك إلى منح القوة والعمق للسوق من خلال تحريم الربا والاكتناز والحفاظ على وظائف النقود، وأخيرا ترك الحرية للمتعاملين في حال توفر الرضا بين المتعاقدين في إطار انضباط السوق بجملة الاحكام السابقة، وفرض الرقابة اللازمة للتحقق من تنفيذ تلك الأحكام، مما يجعلها تقترب بشكل ملحوظ من تحقيق شروط المنافسة التامة[15].

وهذه الأحكام تهتم بتقويم سلوك المتعاملين أكثر من تركيزها على أحجام التعامل، كما أن حرية الانتقال بين الأسواق غير مقيدة، ولا يوجد أي تدخل في آلية السعر إلا في حالات الانحراف الناشئة عن التصرفات المخالفة للأحكام الضابطة لبنية السوق، ومن هنا نجد أن الحالات التي يجوز فيها التسعير من خلال تدخل ولي الأمر حالات محدودة وواضحة[25].

كما يساهم الوازع الداخلي المنبثق من أخلاق التاجر المسلم، ووازعه الديني، في الالتزام

بجميع الأحكام الواردة بهذا الصدد، وهذا يعني الحفاظ على عدالة الأسعار واستقرارها، ولكن غياب التطبيق الحقيقي لهذه الأحكام أدى إلى توالي موجات التضخم واستمرارها، حيث وصلت معدلات التضخم نسب مرتفعة في جميع انحاء العالم، مما أثر على معدلات الادخار وخاصة في الدول النامية، مما يعني تباطؤ عجلة التقدم الاقتصادي في ظل تراجع ركيزة مهمة من ركائز التراكم الرأسمالي، اللازم لتوفير متطلبات التقدم والنمو والتنمية.

ثالثا: سعر الصرف: أشرنا في المبحث السابق إلى الأثر الكبير الذي يتركه تغير أسعار الصرف على الادخار نتيجة لتأثيره على القوة الشرائية وبالتالي على الانفاق الاستهلاكي، وبناءً على ذلك فإن استقرار قيمة العملة يعد مطلبا ضروريا لاستقرار معدلات الادخار، وبالتالي استقرار الاستثمار وسهولة عمليات التخطيط الاقتصادي.

وقد سعى النظام الاقتصادي الإسلامي لمنح النقود القدرة على القيام بوظائفها التي وجدت من أجلها، فهي مقياس للقيم ووسيط للتبادل ومخزن للقيمة ووسيلة لأداء الالتزامات، وأداء هذه الوظائف بكفاءة لا يكون إلا من خلال توفير الاستقرار لقيمة العملة.

ومن هنا فإن النقود وسيلة وليست غاية بحد ذاتها، وتحولها إلى غاية وسلعة ينحرف بها عن وظائفها، ويجعل قيمتها عرضة للتذبذب والتغير فتظهر آثار ذلك كتضخم أو انكماش، وقد تنبّه الفقهاء إلى أهمية ذلك منذ أمدٍ بعيد[35].

رابعا: النظام المالي والمصرفي : ساهم الانتشار الكبير للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الأخرى، وتطور وتنوع الخدمات التي تقدمها في تسهيل التعامل معها، في تسهيل عمليات الادخار، وعلى الرغم من ذلك تحتاج هذه المؤسسات إلى المزيد من التطور والانضباط، وخاصة فيما يخص السلامة الشرعية للمعاملات، ومحاولة تغيير الصورة السائدة لدى جمهور المتعاملين، فيما يخص الاختلاف عن المؤسسات المالية التقليدية، ويضاف لذلك ضعف كفاءة الأسواق المالية وابتعادها عن الأدوار الحقيقية لها.

خامسا: المديونية : يتراجع أثر المديونية على الادخار الخاص بشكل كبير في الاقتصاد الإسلامي؛ وذلك بسبب عدم وجود أموال تدفع كخدمة للدين نتيجة لغياب الفائدة عن ساحة الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الثاني : المحددات التي يختص بها الاقتصاد الإسلامي:

أولا : تحريم الربا : يدل التحريم القاطع للربا في الإسلام على استبعاد التعامل بسعر الفائدة أخذا وعطاءا، ومما لا شك فيه أن هذا الاستبعاد ترك آثار واضحة على الادخار الخاص ؛ لأن سعر الفائدة يعتبر من أكثر محددات الادخار أهمية في الاقتصاد التقليدي، فالمفهوم الجوهري لسعر الفائدة – كما وضحنا في المبحث السابق - ربطه كثيرون بالادخار، وبينوا أن هناك علاقة طردية تربط ما بين هذين المتغيرين ؛ أي أن تذبذبات وتغيرات سعر الفائدة سوف تنعكس على معدلات الادخار مباشرة.

Published by Arab Journals Platform, 2018

وإذا ما تتبعنا آراء الكثير من اقتصادي الغرب في دور سعر الفائدة في الاقتصاد، نجد نقد واضح نظرا لدوره الكبير في اشعال فتيل الأزمات، وما ألحقه من ضرر بالاقتصاد العالمي. وما يهمنا بالدرجة الأولى آثار ذلك على الادخار الخاص.

والواقع الحالي للاقتصاد العالمي يشكك في صحة الفرضيات التي ربطت بين سعر الفائدة والادخار، حيث انخفضت أسعار الفائدة إلى معدلات تلامس مستوى الصفر، وفي المقابل استقرت نسب الادخار مقاسا إلى إجمالي الدخل القومي GDP، فخفض البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي سعر الفائدة ليكون 0,25% فيما ارتفعت نسبة الادخار إلى إجمالي الدخل القومي من 16% إلى 18%، وخفض البنك البريطاني ليكون 0,5% فيما انخفضت نسبة الادخار إلى إجمالي الدخل القومي من 14% إلى 12%، وخفض البنك المركزي الأوروبي ليكون 0,5% فيما ارتفعت نسبة الادخار إلى إجمالي الدخل القومي من 26% إلى 27%، وحدده البنك الياباني ليكون 0,1% فيما استقرت نسبة الادخار إلى إجمالي الدخل القومي عند 22%، واستقر سعر الفائدة عند الصفر في سويسرا فيما انخفضت نسبة الادخار إلى إجمالي الدخل القومي من 35% إلى 32%[45].

ومن هنا يتبين أن استبعاد سعر الفائدة كمحدد من محددات الادخار لم يؤثر سلبا على معدلات الادخار، بل على العكس كان له أثر ايجابي في تحسين معدلات الادخار، وتوجيهها نحو الاستثمار نظرا للتخلص من عقبة تعطل قبول المشاريع الاستثمارية، وذلك من خلال اعتماده كمعيار لقبول أو رفض المشروعات الاستثمارية عن طريق مقارنته بالكفاءة الحدية لرأس المال، وهذا يعني الاعتماد بالدرجة الأولى على سعر الفائدة في ترجيح الاستثمارات[55]؛ أي أن سعر الفائدة المرتفع يعني الحد من الاستثمارات، أما سعر الفائدة الصفري يعني قبول الاستثمار في أغلب الأحوال، كما أن اعتماده على سعر الفائدة كمحفز أو مثبط للاستثمار ثبت فشله، ففي مراحل معينة يقف سعر الفائدة عاجزاً عن ضخ المزيد من رؤوس الأموال؛ بسبب توجه ملاك رؤوس الأموال الى الاحتفاظ لها على شكل أرصدة نقدية معطلة عند المستويات الدنيا من سعر الفائدة فيما يعرف بفخ السيولة، مما دعاه الى التوجه للسياسات المالية بدلا من النقدية، كما أن افتراض وجود حد أدنى لسعر الفائدة لا يمكن تجاوزه هبوطا يعني توقف عمل هذه الأداة في مرحلة من المراحل، مما يعني عدم تدفق المزيد من الأموال للاستثمار، وهذا يترك أثراً خطيراً على الاقتصاد ككل.

ويؤثر استبعاد سعر الفائدة بشكل ايجابي على الادخار، وذلك من خلال التخلص من استنزاف جزء من الدخل لتسديد الفوائد المنبثقة عن القروض الربوية.

كما أن استبعاد الفائدة يساهم في التوجه إلى الاستثمارات المباحة إسلاميا كالمشاركة والمضاربة والبيوع وغيرها، مما يعني زيادة عدد المشاركين في النشاط الاقتصادي والمستفيدين منه، وبالتالي زيادة دخول عدد أكبر من الأفراد وزيادة فرص الادخار.

ويساهم استبعاد الفائدة في تحسين مستوى عدالة توزيع الدخل، وذلك من خلال التخلص من توجه الأموال إلى فئة واحدة وهي فئة المرابين، وتتدفق الاموال إلى شرائح أوسع من المجتمع، مما يعني زيادة فرص عدد كبير بالادخار، وزيادة الاستهلاك الذي يقود لزيادة الادخار من خلال زيادة عوائد الاستثمار التي زادت لمواجهة زيادة الطلب.

ثانيا: وجود محددات موجهه للأموال المدخرة:

لا تقتصر محددات الادخار على توجيه الاموال للادخار، وإنما تتعدى ذلك إلى تحريك المدخرات باتجاه الاستثمار بشكل سليم، فتراكم المدخرات لا يعني بالضرورة نجاح الاقتصاد، وإنما يتوقف ذلك على وجود محفزات لتحرير المدخرات، وتوجيهها للمكان الصحيح، فاستثمار المدخرات يولد العائد، ويزيد فرص الادخار والاستثمار مستقبلا، وقد اشتملت الاقتصاد الإسلامي على العديد من الأحكام المؤثرة في الادخار.

أولا : فعالية استغلال مختلف الموارد: يحث الاسلام على حشد مختلف الموارد واستغلالها بأفضل صورة ممكنة، ويظهر ذلك من خلال الحث على استغلال الموارد البشرية من خلال الحث على العمل وتقديسه ووضع الاحكام الضابطة والمعززة له، ووجوب استغلال الموارد الطبيعية من خلال احكام الاحياء والاستزراع والحمى وغيرها[65]، وتطبيق هذه الأحكام يقود بالضرورة إلى زيادة دخل المجتمع ككل وبالتالي زيادة فرص الادخار.

ثانيا: الزكاة: فرض الإسلام الزكاة وهي حق واجب مخصوص شرعاً، من مال مخصوص، في وقت مخصوص، لطائفة مخصوصة، بشروط مخصوصة[75]. وتترك هذه العبادة المالية أثرها على مختلف المتغيرات الاقتصادية ومنها الادخار، حيث أشار أغلب الباحثين[85] إلى أن الزكاة تؤدي غالبا إلى خفض معدلات الادخار، وذلك بسبب نقل الزكاة من الاغنياء الذين يتمتعون بميل مرتفع نحو الادخار، إلى الفقراء الذين يتمتعون بميل مرتفع نحو الاستهلاك ومنخفض نحو الادخار. ويرى الباحث أن هناك حالات أخرى تؤثر فيها الزكاة على الادخار:

- عند دراسة دورة الأموال في الاقتصاد يتضح لنا زيادة الاستهلاك نتيجة لتحويل الزكاة إلى الفقراء ذوي الميل الحدي المرتفع نحو الاستهلاك، وهذا يتطلب زيادة الاستثمار لمواجهة هذا الطلب الجديد، مما يعني زيادة دخول المنتجين وبالتالي زيادة فرصهم في الادخار.
- دفع الزكاة للفقراء على شكل اصول أو مشاريع انتاجية، يساهم في زيادة الدخل المستمر لهؤلاء، وبالتالي زيادة فرصهم في الاستهلاك مما يعني زيادة الاستثمار ومن ثم دخول المنتجين، وزيادة دخل الفقراء الذين أصبحوا منتجين مما يعني زيادة فرصهم في الادخار أيضا.
- فرض الزكاة يقود إلى توجيه المدخرات نحو الاستثمار ؛ لأن ترك الاموال المدخرة مجمدة يعني تآكلها بفعل الزكاة، ومن الرشد والمنطق أن تنطلق تلك الأموال نحو الاستثمار، مما يعني تعزيز الادخار من خلال زيادة دخول أفراد المجتمع من عوائد الاستثمار، ويرافق ذلك تعزيز الطلب بفعل زيادة الاستهلاك مرةً أخرى.

- تعيد الزكاة توزيع الدخل بين الفئات المكونة لهيكل التوزيع مما يساهم في رفع درجة عدالة التوزيع، وهذا يعني الاقتراب أكثر من خط التوزيع المتساوي، مما يعني زيادة دخل الفقراء، وزيادة فرصهم في الادخار المباشر، وزيادة فرص المجتمع ككل في الادخار من خلال زيادة الطلب الاستهلاكي.

ثالثا: النهي عن الاحتكار: من المعروف أن الاحتكار يعمل على تقييد عرض السلع وبالتالي ارتفاع سعرها، وقد حارب الاسلام هذه الظاهرة، وحدد معالمها وتخومها، مما يساهم في الحد من ارتفاع الاسعار الناجم عن قيام الاحتكار، وهذا يعني الحد من تزايد نسبة الانفاق الاستهلاكي من الدخل، والذي يكون عادةً على حساب الادخار، وذلك لأن أسعار السلع والخدمات ترتبط ارتباطا عكسيا مع معدلات الادخار.

رابعا: النهي عن الاكتناز: تعددت معاني الاكتناز وقد اشتهر منها أنه المال الذي لم تؤد زكاته، فإذا اديت زكاته خرج من مفهوم الاكتناز[95]، ويرى المصري أن حبس المال وإخراجه من الدورة الاقتصادية هو المفهوم الاقتصادي للاكتناز، ولا يقتصر على النقدين فقط بل ينطبق على جميع أنواع الأموال، ويتمثل الاكتناز في حبس النقود عن جميع أوجه الانفاق الاستهلاكي والاستثماري والخيري؛ أي أن الاكتناز هو المال الفائض عن الاستهلاك، ولم تؤد زكاته ولا الحقوق المفروضة عليه، ولم ينفق في أوجه الخير أو المصالح العامة أو استثمار مشروع، ولم يرصد لاستهلاك مشروع مؤجل[06].

ويؤثر هذا النهي على مسار الأموال المدخرة، ففي ظل هذه الضوابط وفرض الزكاة لا بد من تحرير هذه المدخرات وتوجيهها إلى اوجه الاستثمار المختلفة، وفي ظل تحريم الربا وتسليع النقود الذي يضيق نطاق المضاربة، فالسبيل الأمثل هو صيغ الاستثمار المشروعة اسلاميا المفيدة للمجتمع، والمدرة للدخل، والتي تشرك أعداد أكبر في النشاط الاقتصادي، مما يعني تحسين توزيع الدخل وزيادة الاستهلاك وبالتالي زيادة الادخار.

نتائج البحث :

هدفت الدراسة إلى بيان العوامل المؤثرة في الادخار الخاص في الاقتصادين الإسلامي والتقليدي، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1 - لا تنحصر محددات الادخار الخاص في العوامل المؤثرة على معدلات الادخار، وإنما تمتد لتشمل العوامل المؤثرة على التصرف بتلك المدخرات، وتوجيهها بشكل سليم.

2 - يتأثر الادخار الخاص في الاقتصاد التقليدي بالعديد من العوامل، وهي: الدخل والثروة والاستهلاك والاسعار ونظرة المجتمع للاستهلاك والادخار وتوزيع الدخل وسعر الفائدة وسعر الصرف والضرائب الاعانات والمديونية وطبيعة النظام المالي والمصرفي.

3 - يشترك الاقتصاد الإسلامي مع الاقتصاد التقليدي في أغلب محددات الادخار، ويختلف من حيث استبعاد سعر الفائدة.

4 - يختلف تأثير الاستهلاك وتوزيع الدخل والمديونية والاسعار على الادخار في الاقتصاد الاسلامي، بسبب وجود أحكام وضوابط تعدّل أوتار ذلك التأثير.

5 - يتميز الاقتصاد الاسلامي بوجود محددات خاصة للادخار لا توجد في الاقتصاد التقليدي، وهي: تحريم الربا وفرض الزكاة والنهي عن الاحتكار والاكتناز ووجود الأحكام الضابطة لهيكل السوق الإسلامية.

6 - يتميز الاقتصاد الاسلامي بوجود أحكام تدعم تراكم المدخرات، وتحركها بشكل سليم نحو الاستثمار، مما يعزز دورة الدخل ويدعم الادخار من جديد وهكذا.

التوصيات:

استنادا إلى النتائج السابقة توصي الدراسة بما يلي:

- تفعيل الأحكام المتعلقة بدعم معدلات الادخار كتحريم الربا والاحتكار والاكتناز من خلال تعزيز الدوافع الذاتية للأفراد، وفرض الرقابة من الجهات ذات العلاقة.
- تفعيل دور المؤسسات المشجعة للادخار كالمصارف وصناديق الاستثمار وغيرها.

الهوامش:

1 - ابـن فـارس، أبـو الحسـن أحمـد بـن فـارس بـن زكريـا القزوينـي الـرازي (395هــ)، **معجـم مقاييـس اللغـة**، تحقيـق: عبـد السـلام هـارون، (بـيروت، دار الفكـر،ط1، 1979)، ج2، ص370.

2 - الحميري، نشـوان بـن سـعيد (573هــ)، **شـمس العلـوم ودواء كلام العرب من الكلـوم**، تحقيق: حسـين بـن عبدالله العمـري ومظهـر بـن عـلي الارياني و يوسـف محمـد عبدالله، (بـيروت، دار الفكـر المعـاصر، ط1، 1999)، ج4، ص2250.أنظـر أيضـا: ابـن الأثـير، أبـو السـعادات المبـارك بـن محمـد بـن محمـد بـن محمـد بـن عبـد الكريـم الشـيباني الجـزري (606هــ)، **النهايـة في غريـب الحديـث والأثـر**، تحقيـق: طاهـر أحمـد الـزاوي و محمـود محمـد الطنطـاوي، (بـيروت، المكتبـة العلميـة، ط1، 1979)، ج2، ص155-156. ابـن منظـور، أبـو الفضـل محمـد بـن مكـرم بـن عـلي جـمال الديـن الأنصـاري الإفريقـي (711هــ)، **لسـان العـرب**، (بـيروت، دار صـادر، ط3، 1414هــ)، ج4، ص302. قلعجـي، محمـد رواس و صـادق، حامـد، **معجـم لغـة الفقهـاء**، (بـيروت، دار التعـارف، د.ط، 1405هــ)، ص15.

3 - ابـن منظـور، **لسـان العـرب**، مرجـع سـابق، ج4، ص302. الفيروزآبـادي، مجـد الديـن محمـد بـن يعقـوب (817هــ)، **القامـوس المحيـط**، تحقيـق مكتـب تحقيق التراث في مؤسسـة الرسـالة بـإشراف محمـد نعيـم العرقسـوسي، (بـيروت، مؤسسـة الرسـالة للطباعـة والنـشر والتوزيـع، ط8، 2005)، ج1، ص395.

4 - الزمخـشري، ابـو القاسـم جـار اللـه محمـود بـن عمـرو بـن احمـد (538هــ)، **أسـاس البلاغـة**، تحقيـق محمـد باسـل عيـون السـود، (بـيروت، دار الكتـب العلميـة، ط1، 1998)، ج1، ص310. مصطفـى ابراهيـم وآخـرون، مجمـع اللغـة العربيـة، **المعجـم الوسـيط**، (القاهـرة، مكتبـة الـشروق الدوليـة، ط4، 2004)، ص309. أبـو جيـب، سـعدي، **القامـوس الفقهـي**، ط1، (دمشـق، دار الفكـر، 1982)، ص135.

5 - الزمخشري، **أساس البلاغة**، مرجع سابق، ج1، ص310.

6 - ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مرجع سابق، ج2، ص370.

7 - McConnell, Campbell. R., Brue, Stanley. L. and Flynn, Sean. M., **Economics: Principles, Problems and Policies**, , (USA, Boston, McGraw-Hill, Irwin, , 18th Edition, 2009), p469.

8 - () Mill ,John. Stuart., **Principles Of Political Economy**, (USA, Mississippi The Project Gutenberg EBook, 2009), p140.

9 - () Keynes, John Maynard, **The General Theory of Employment, Interest, and Money**, (India, New Delhi, Atlantic Publishers & Distributors Ltd., 2008), P46.

10 - Mankiw, N. Gregory., **Principles of Macroeconomics**, South-Western College Publications, Boston, USA, 3rd Edition, 2003, p274.

11- Gordon, Robert. J., **Macroeconomic**, (USA, Boston, Pearson Addison Wesley, Pearson International Edition, 10th Edition, 2006), p30.

12 - الوزني، خالد واصف، والرفاعي، احمد حسين، **مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق**، (عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ط2، 2007)، ص78.

13 - الوزني والرفاعي، **مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق**، مرجع سابق، ص51-52.

14 - العبيدي، ابراهيم عبداللطيف، **الادخار: مشروعيته وثمراته**، الطبعة الأولى، (دبي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، ط1، 2011)، ص63.

15 - Wicksell, Knut, **Lectures On Political Economy: Volume I: General Theory**, Translated by: E. Classen, (USA, New York, AUGUSTUS. M. KELLEY PUBLISHERS, 1977), P208.

16 - العبيدي، **الادخار: مشروعيته وثمراته**، المرجع سابق، ص64.

17 - Mankiw, **Principles of Macroeconomics**, Op Cit., p274.

18 - القرطبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (671هـ)، **تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: احمد البردوني وإبراهيم اطفيش، (القاهرة، دار الكتب المصرية، ط2، 1966)، ج9، ص204.

19 - قعدان، زيدان عبدالفتاح، **منهج الاقتصاد في القرآن الكريم**، (عمان، دار البشير، ط1، مؤسسة الرسالة، 1997)، ص125.

20 - البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، **صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ، (بيروت، دار طوق النجاة، ط1، ، 1422هـ)، ج4، ص3، حديث رقم 2742.

21 - صحيح البخاري، مرجع سابق، ج6، ص3، حديث رقم 4418.

22 - صحيح البخاري، مرجع سابق، ج2، ص112، حديث رقم1426.

23 - ابن دقيق العيد، أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القوصي (702هـ)، **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام**، مراجعة أحمد محمد شاكر، (بيروت، دار الجيل، د.ط، 1995)، ج2، ص695.

24 - الصنعاني، محمد بن اسماعيل بن صلاح الحسني (1182هـ)، **سبل السلام**، الطبعة الخامسة، (عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط5، 1971)، ج4، ص64.

25 - حول ذلك انظر:

Case, Karl. E., Fair, Ray. C., Oster, Sharon. M., **Principles of Economics**, (USA, .188-Boston, Pearson Education, Inc., 11th Edition, Global Edition, 2013), p187

Mankiw, **Principles of Macroeconomics**, Op Cit., p110111-.

صقر، صقر احمد، **النظرية الاقتصادية الكلية**، (الكويت، وكالة المطبوعات، د.ط، 1977)، ص106-113.

26 - Keynes, **The General Theory**, Op Cit., p63.

27 - Case et al, **Principles of Economics**, Op Cit., p495.

28 - Friedman, Milton., **A Theory of Consumption Function**, (USA, New Jersey, Princeton University Press, 1957), p123

29 - Gordon, **Macroeconomic**, Op Cit., p30.

30 - Mankiw, **Principles of Macroeconomics**, Op Cit., p211.

31 - صقر، **النظرية الاقتصادية الكلية**، مرجع سابق، ص162.

32 - Keynes, **The General Theory**, Op Cit., p66.

33 - حول ذلك، أنظر:

Samuelson, Paul. A., and Nordhaus, William. D., **ECONOMICS**, (USA, New York, McGraw-Hill Companies, Inc. 16th edition, 1998), P414422-. Case et al, **Principles of Economics**, Op Cit., p500503-.

34 - أحمد، عبدالرحمن يسري و أبو السعود، محمدي فوزي و السيد، محمد جابر حسن، **النظرية الاقتصادية الكلية**، (الاسكندرية، الدار الجامعية، د.ط، 2007)، ص38.

35 - Jhingan , M. L., **Advanced Economic Theory**, (India, New Delhi, 8th Edition, .Konark Publications, 1995), p 841

36 - جارودي، روجيه، **حفارو القبور: الحضارة التي تحفر للإنسانية قبرها**، ترجمة: عزة صبحي، (القاهرة، دار الشروق، ط3، 2002)، ص31.

37 - Jhingan, **Advanced Economic Theory**, Op Cit., p842.

38 - Appleyard, Dennis. R., and Field, JR. Alfred. J., **International Economics: Payments, Exchange Rate, & Macro Policy**, (USA, Chicago, RICHARD D. .216-IRWIN, INC., 2nd Edition, 1995), P213

39 - Bernheim, Douglas., Taxation and Saving, **National Bureau of Economic Research**, NBER Working Paper No.7061, Cambridge, Massachusetts, USA, .26-March, 1999, P24

40 - Mill, **Principles Of Political Economy**, Op. Cit., p140-141.

41 - Marshall, Alfred. **Principles of Economics: An introductory volume**, UK, (LONDON, MACMILLAN AND CO., LIMITED, 8th Edition, 1947), p335-339.

42 - Gordon, **Macroeconomics**, Op Cit., p288.

43 - Niehans, Jurg., **A History Of Economic Theory: Classic Contributions**, (USA, Baltimore, Johns Hopkins University Press, 2nd Edition, 1994), p383-385.

44 - أبو عيده، محمد عمر وشعبان، عبد الحميد محمد، **تاريخ الفكر الاقتصادي**، (القاهرة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، د.ط، 2009)، ص573-575.

45 - Balassa, Bela, Financial Liberalization in Developing Countries, **Working Papers 55, Development Economics**, The World Bank, Washington, USA, 6-September, 1989, p 1.

46 - Samuelson and Nordhaus, **ECONOMICS**, Op Cit., p262-263.

47 - Rose, Peter. S. and Marquis, Milton. H., **Money and Capital Markets**, (USA, Boston, McGraw-Hill/Irwin, 9th Edition, 2006), 43-45.

48 - زلوم، عبدالحي يحيى، **نذر العولمة**، (بيروت، المؤسسة العربية للراسات والنشر،ط1، 1999)، ص87-89.

49 - Leibenstein. H., Bandwagon, Snob, and Veblen Effects in the Theory of Consumers' Demand, **The Quarterly Journal of Economics**, Vol. 64, No. 2., Cambridge, Massachusetts, USA May, 1950, p. 190-205.

50 - السبهاني، عبدالجبار، **الوجيز في مبادئ الاقتصاد الإسلامي**، (اربد، مطبعة حلاوة، ط1، 2013)، ص23-26.

51 - للمزيد حول بنية وآلية السوق الإسلامي، أنظر: البدارين، عبدالله محمد، **دور المخاطرة في نظرية القيمة: دراسة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التقليدي**، (اربد، جامعة اليرموك، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2015) ص119-128.

52 - عفر، محمد عبدالمنعم، **الاقتصاد التحليلي الإسلامي: التصرفات الفردية**، (جدة، دار حافظ للنشر والتوزيع، د.ط، 1989)، ص390-391.

53 - حول ذلك أنظر: السبهاني، عبدالجبار، **دراسات متقدمة في النقود والصيرفة الإسلامية**، (اربد، مطبعة حلاوة، ط1، 2012)، ص70-73.

54 - http://ar.fxstreet.com/economic-calendar/interest-rates-table/, 28-5-2016, 22:34.

http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GNS.ICTR.ZS, 28-5-2016, 22:44.

55 - Keynes, **The General Theory**, Op. Cit., p138-146.

Published by Arab Journals Platform, 2018

56 - السبهاني، عبدالجبار، **الوجيز في مبادئ الاقتصاد الإسلامي**، مرجع سابق، ص37-39.

57 - القحطاني، سعيد بن علي بن وهف، **الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة**، (السعودية، القصب، مركز الدعوة والارشاد، ط3، 2010)، ص8-9.

58 - حول ذلك أنظر: السبهاني، عبدالجبار، **الوجيز في اقتصاديات الزكاة والوقف**، الطبعة الأولى، مطبعة حلاوة، اربد، الأردن، 2013 ص102. قحف، منذر (محرر)، **اقتصاديات الزكاة**، الطبعة الأولى، أثر الزكاة على الطلب الكلي لمحمد ابراهيم السحيباني، (جدة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1997)، ص214.

59 - القرطبي، **تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج8، ص125.

60 - المصري، رفيق يونس، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، (دمشق، دار المكتبي، ط2، 2009)، ص137-139.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية

1. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (606هـ)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطنطاوي، (بيروت، المكتبة العلمية، ط1، 1979)، ج2.
2. أحمد، عبدالرحمن يسري و أبو السعود، محمدي فوزي و السيد، محمد جابر حسن، **النظرية الاقتصادية الكلية**، (الاسكندرية، الدار الجامعية، د.ط، 2007).
3. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، **صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ، (بيروت، دار طوق النجاة، ط1، ، 1422هـ)، ج4.
4. البدارين، عبدالله محمد، **دور المخاطرة في نظرية القيمة: دراسة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التقليدي**، (اربد، جامعة اليرموك، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2015).
5. جارودي، روجيه، **حفارو القبور: الحضارة التي تحفر للإنسانية قبرها**، ترجمة: عزة صبحي، (القاهرة، دار الشروق، ط3، 2002).
6. أبو جيب، سعدي، **القاموس الفقهي**، ط1، (دمشق، دار الفكر، 1982).
7. الحميري، نشوان بن سعيد (573هـ)، **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، تحقيق: حسين بن عبدالله العمري ومظهر بن علي الارياني و يوسف محمد عبدالله، (بيروت، دار الفكر المعاصر، ط1، 1999)، ج4.
8. ابن دقيق العيد، أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القوصي (702هـ)، **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام**، مراجعة أحمد محمد شاكر، (بيروت، دار الجيل، د.ط، 1995)، ج2.
9. زلوم، عبدالحي يحيى، **نذر العولمة**، (بيروت، المؤسسة العربية للراسات والنشر،ط1، 1999).
10. الزمخشري، ابو القاسم جار الله محمود بن عمرو بن احمد (538هـ)، **أساس البلاغة**، تحقيق محمد باسل عيون السود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1998)، ج1.
11. السبهاني، عبدالجبار، **دراسات متقدمة في النقود والصيرفة الإسلامية**، (اربد، مطبعة حلاوة، ط1، 2012).
12. السبهاني، عبدالجبار، **الوجيز في اقتصاديات الزكاة والوقف**، الطبعة الأولى، مطبعة حلاوة، اربد، الأردن، 2013.
13. السبهاني، عبدالجبار، **الوجيز في مبادئ الاقتصاد الإسلامي**، (اربد، مطبعة حلاوة، ط1، 2013).
14. صقر، صقر احمد، **النظرية الاقتصادية الكلية**، (الكويت، وكالة المطبوعات، د.ط، 1977).

15. الصنعاني، محمد بن اسماعيل بن صلاح الحسني (1182هـ)، **سبل السلام**، الطبعة الخامسة، (عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط5، 1971)، ج4.
16. العبيدي، ابراهيم عبداللطيف، **الادخار: مشروعيته وثمراته**، الطبعة الأولى، (دبي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، ط1، 2011).
17. عفر، محمد عبدالمنعم، **الاقتصاد التحليلي الإسلامي: التصرفات الفردية**، (جدة، دار حافظ للنشر والتوزيع، د.ط، 1989).
18. أبو عيده، محمد عمر وشعبان، عبد الحميد محمد، **تاريخ الفكر الاقتصادي**، (القاهرة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، د.ط، 2009).
19. ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (395هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام هارون، (بيروت، دار الفكر،ط1، 1979)، ج2.
20. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (817هـ)، **القاموس المحيط**، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8، 2005)، ج1.
21. القحطاني، سعيد بن علي بن وهف، **الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة**، (السعودية، القصب، مركز الدعوة والارشاد، ط3، 2010).
22. قحف، منذر (محرر)، **اقتصاديات الزكاة**، الطبعة الأولى، أثر الزكاة على الطلب الكلي لمحمد ابراهيم السحيباني، (جدة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1997).
23. القرطبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (671هـ)، **تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: احمد البردوني وإبراهيم اطفيش، (القاهرة، دار الكتب المصرية، ط2، 1966)، ج9.
24. قعدان، زيدان عبدالفتاح، **منهج الاقتصاد في القرآن الكريم**، (عمان، دار البشير، ط1، مؤسسة الرسالة، 1997).
25. قلعجي، محمد رواس و صادق، حامد، **معجم لغة الفقهاء**، (بيروت، دار التعارف، د.ط، 1405هـ).
26. المصري، رفيق يونس، **بحوث في الاقتصاد الإسلامي**، (دمشق، دار المكتبي، ط2، 2009).
27. مصطفى ابراهيم وآخرون، مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، (القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، ط4، 2004).
28. ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين الأنصاري الإفريقي (711هـ)، **لسان العرب**، (بيروت، دار صادر، ط3، 1414هـ)، ج4.
29. الوزني، خالد واصف، والرفاعي، احمد حسين، **مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق**، (عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ط2، 2007).

ثانيا: المراجع باللغة الانجليزية

1. Appleyard, Dennis. R., and Field, JR. Alfred. J., **International Economics: Payments, Exchange Rate, & Macro Policy**, (USA, Chicago, RICHARD D. IRWIN, INC., 2nd Edition, 1995), P213-216.
2. Balassa, Bela, Financial Liberalization in Developing Countries, **Working Papers 55, Development Economics**, The World Bank, Washington, USA, September, 1989.
3. Bernheim, Douglas., Taxation and Saving, **National Bureau of Economic Research**, NBER Working Paper No.7061, Cambridge, Massachusetts, USA, March, 1999, pp24-26.
4. Case, Karl. E., Fair, Ray. C., Oster, Sharon. M., **Principles of Economics**, (USA, Boston, Pearson Education, Inc., 11th Edition, Global Edition, 2013).
5. Friedman, Milton., **A Theory of Consumption Function**, (USA, New Jersey, Princeton University Press, 1957).
6. Gordon, Robert. J., **Macroeconomic**, (USA, Boston, Pearson Addison Wesley, Pearson International Edition, 10th Edition, 2006).
7. Jhingan , M. L., **Advanced Economic Theory**, (India, New Delhi, 8th Edition, Konark Publications, 1995).
8. Keynes, John Maynard, **The General Theory of Employment, Interest, and Money**, (India, New Delhi, Atlantic Publishers & Distributors Ltd., 2008).
9. Leibenstein. H., Bandwagon, Snob, and Veblen Effects in the Theory of Consumers' Demand, **The Quarterly Journal of Economics**, Vol. 64, No. 2., Cambridge, Massachusetts, USA May, 1950, p. 190-205.
10. Mankiw, N. Gregory., **Principles of Macroeconomics**, South-Western College Publications, Boston, USA, 3rd Edition, 2003.
11. Marshall, Alfred. **Principles of Economics: An introductory volume**, UK, LONDON, MACMILLAN AND CO., LIMITED, 8th Edition, 1947).

12. McConnell, Campbell. R., Brue, Stanley. L. and Flynn, Sean. M., **Economics: Principles, Problems and Policies**, , (USA, Boston, McGraw-Hill, Irwin, , 18th Edition, 2009).
13. Mill ,John. Stuart., **Principles Of Political Economy**, (USA, Mississippi The Project Gutenberg EBook, 2009).
14. Niehans, Jurg., **A History Of Economic Theory: Classic Contributions**, (USA, Baltimore, Johns Hopkins University Press, 2nd Edition, 1994).
15. Rose, Peter. S. and Marquis, Milton. H., **Money and Capital Markets**, (USA, Boston, McGraw-Hill/Irwin, 9th Edition, 2006).
16. Wicksell, Knut, **Lectures On Political Economy: Volume I: General Theory**, Translated by: E. Classen, (USA, New York, AUGUSTUS. M. KELLEY PUBLISHERS, 1977).
17. http://ar.fxstreet.com/economic-calendar/interest-rates-table/, 28-5-2016, 22:34.
18. http://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GNS.ICTR.ZS, 28-5-2016, 22:44.